



البيان الأولي

تونس، 8 أكتوبر 2019

تنظيم جيد لانتخابات تشريعية اتسمت بإقبال منخفض على إثر حملة حجبها الانتخابات الرئاسية

يقدم هذا البيان الأولي لبعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات قبل استكمال الانتخابات التشريعية. ويتبقى إتمام بعض المراحل الجوهرية من بينها أساسا الإعلان عن النتائج والبيت في النزاعات المحتملة. ولا يمكن لبعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات أن تصرّح إلا بخصوص ما تمت ملاحظته إلى حد هذه المرحلة من المسار، وستنشر لاحقا تقريرا نهائيا يتضمن تحليلا كاملا للمسار وتوصيات للانتخابات القادمة. ويمكن لبعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات تقديم بيانات لاحقة حول تقدم المسار الجاري إذا ما رأت موجبا لذلك.

ملخص

- تمكّن انتخابات 6 أكتوبر¹ من تجديد الـ 217 عضوا من أعضاء مجلس نواب الشعب مفرزة بذلك المجلس التشريعي الثاني منذ إصدار دستور 2014. وقد تمتّع الناخب، من خلال الـ 1506 قائمة متنافسة في الدوائر الانتخابية الـ 33، بعرض سياسي تعددي يمثل شخصيات ومشاريع سياسية متعدّدة. كان لتنظيم الانتخابات الرئاسية السابقة لأوانها يوم 15 سبتمبر أثر ملحوظ على الرهانات السياسية وعلى تنظيم الانتخابات التشريعية. كان النقاش العام حول الانتخابات الرئاسية حاضرا بشدّة أيضا خلال هذه الحملة التشريعية.
- تمّ الإعداد لليوم الانتخابي بشكل جيد على الرغم من التحدّيات التي فرضتها الروزنامة الانتخابية. وقد جرى هذا اليوم بصورة منظّمة وفي كنف احترام قواعد الشفافية وكذلك الإجراءات المساعدة على الحفاظ على نزاهة المسار. قيّمت بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات إيجابيا إجراءات الافتتاح والتصويت والفرز في كلّ مكاتب الاقتراع الـ 479 التي تمت ملاحظتها في كلّ الدوائر الانتخابية بالجمهورية التونسية. كان ممثلو القوائم حاضرين في 95% من مكاتب الاقتراع التي تمت ملاحظتها وقد تمكّنوا، تماما كما هو الشأن بالنسبة للملاحظين، من مواكبة العمليات الانتخابية دون عوائق. تمت عملية جدولة النتائج في مراكز التجميع بالدوائر الانتخابية بطريقة أسرع وأكثر إحكاما منها في الدّور الأوّل للانتخابات الرئاسية رغم وجود عدد أكبر من المترشّحين. بلغت نسبة الإقبال الأولية داخل التراب التونسي 41.7% وهو يعتبر في انخفاض مقارنة بالانتخابات التشريعية 2014 وبالدّور الأوّل للانتخابات الرئاسية.

¹ التأم الاقتراع بين 4 و6 أكتوبر في الدوائر الانتخابية السّنة بالخارج.

- عرفت الحملة الانتخابية داخل الدوائر الانتخابية عددا محدودا من التجاوزات والجنح التي تم تسجيلها على مستوى الهيئات الفرعية للانتخابات. من بين وسائل الإعلام السّمي البصري التي تمّ رصدها من قبل البعثة، احترمت وسائل الإعلام العمومية تغطية تعددية ومنصفة بين القوائم المترشحة، بينما لم تضمن كلّ وسائل الإعلام الخاصة، من جانبها، احترام هذين المبدأين. على شبكات التواصل الاجتماعي وفي الميدان، تركّزت خطابات الحملة على الشخصيات السياسية أكثر منها على البرامج. تواصلت الحملة الإلكترونية خلال يوم الصمت الانتخابي ويوم الاقتراع.
- استخلصت القوائم المترشحة الدروس من انتخابات 15 سبتمبر حيث فضّلت الأنشطة الانتخابية عن قرب مثل التواصل المباشر أو الاجتماعات الضيقة. قيس سعيد، الذي لا ينتمي الى حزب سياسي، لم يقدّم أو يساند أيّ قائمة مترشحة للانتخابات التشريعية. نبيل القروي، الموقوف تحفظياً، والذي قدّم حزبه قوائم بال 33 دائرة انتخابية، لم يتمكّن من القيام بحملته شخصياً خلال هذا الانتخاب.
- الإطار القانوني المنظم لتمويل الحملة التشريعية متوافق عموماً مع الممارسات الجيدة الدولية إلا أنّ تطبيقه يشكو من رقابة عمومية غير ناجعة. إذ أنّ التطبيق الغير كافي للعقوبات والإلزام غير الكامل بالقواعد يعزّزان عدم احترام مقتضيات القانونية من قبل الفاعلين السياسيين. لن يصبح النقاش حول السقف الجملي للإنفاق ذا جدوى، إلا بعد تركيز رقابة عمومية ناجعة، بما أنّ السقف لا يشكل إلى حدّ اليوم، قيداً حقيقياً.
- استمرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، في إثبات استقلاليتها وحيادها وتمكّنت، عموماً من الحفاظ على ثقة الأطراف المتداخلة في المسار. وضمنت الكفاءة اللوجستية على المستوى المركزي والتزام الهيئات الفرعية للانتخابات وتجاوبها، تنظيماً جيداً للاقتراع، وذلك بالرغم من الأجل الضيق للتخطيط والتحضيرات. وقامت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بتقييم عملها خلال الدور الأول للانتخابات الرئاسية، ممّا أدى إلى تعزيز التكوين وإدخال العديد من التحسينات التقنية في مراكز تجميع النتائج.
- لا تنصّ شروط الترشح لعضوية مجلس النواب، المحددة في الدستور، على حالات منع غير معقولة، وتمكّن 15.000 شخص و1.506 قائمة من المشاركة في الانتخابات. وكان نزاع الترشيحات أمام المحكمة الإدارية محدوداً مقارنة بنفس النزاع سنة 2014 وهو ما يمكن تأويله بفهم واسع للإجراءات الإدارية والقضائية من قبل القوائم المترشحة وكذلك الهيئات الفرعية للانتخابات.
- لاحظت بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات أنّ وسائل الإعلام أولت اهتماماً خاصاً بمواضيع الحملة الانتخابية الرئاسية على حساب تغطية الانتخابات التشريعية، ممّا قلّص من المعلومات المتاحة للناخبين. ومع ذلك، كرست وسائل الإعلام التي شملها الرصد، جزءاً من برمجتها للحملة التشريعية. من ناحية أخرى، فإن تعقيد الإطار القانوني فيما يتعلّق بتغطية الحملة التشريعية يحدّ من قدرة وسائل الإعلام الوطنية والجهوية على تطبيقه بدقة. سجّلت بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات عدّة تجاوزات لقواعد تغطية الحملة التشريعية.
- اتّسمت الحملة الإلكترونية بنشاط مكثّف على مواقع التواصل الاجتماعي وتواصل الخروقات المتعلقة بنشر رسائل ممولة، محضورة خلال الانتخابات التشريعية، ممّا أضرّ بالقوائم التي احترمت القواعد. قامت البعثة في الفترة الممتدة من 16 سبتمبر إلى 6 أكتوبر، بتسجيل 840 إعلاناً مدفوع الأجر لصالح 58 قائمة مترشحة، منها 241 إشهاراً تمّ بثّه خلال الصمت الانتخابي. تمّ استعمال مواقع التواصل الاجتماعي، وخاصة فايسبوك، على نطاق واسع من قبل مختلف الأطراف المتداخلة في المسار الانتخابي: المترشّحون ومؤيدوهم والناخبون وكذلك الهيئة العليا المستقلة للانتخابات.

- لم يشهد تطبيق التناسف بين النساء والرجال في المجالس المنتخبة، وهو واجب يحيله الدستور للدولة، تقدّما منذ الانتخابات الأخيرة لمجلس نواب الشعب. من بين ال 1506 قائمة مترشحة للانتخابات التشريعية، فقط 14.5% منها تترأسها نساء. وتوجد العديد من النساء داخل الإدارة الانتخابية إلا أنّ تمثيلهنّ على مستوى المناصب القيادية أقلّ من الرجال.

حلّت بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات بتونس منذ يوم 23 أوت 2019 بناء على دعوة الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والحكومة التونسية لملاحظة الانتخابات الرئاسية (الدور الأول 15 سبتمبر والدور الثاني 13 أكتوبر) والتشريعية (6 أكتوبر). ويترأس بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات السيد فابيو ماسيمو كاستالدو، نائب رئيس البرلمان الأوروبي (إيطاليا). وتواجدت بعثة من أربع برلمانيين أوروبيين، على رأسهم السيد ايمانويل موريل (فرنسا)، خلال الانتخابات التشريعية. وإجمالا، قامت بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات بنشر 100 ملاحظ من 28 دولة أعضاء في الاتحاد الأوروبي، وكندا والنرويج وسويسرا لتقييم كامل المسار الانتخابي على ضوء القانون التونسي، والالتزامات الدولية لتونس وكذلك المعايير الدولية للانتخابات الديمقراطية. وقام الملاحظون يوم الاقتراع بزيارة 479 مكتب اقتراع في ال 24 ولاية لملاحظة التصويت والفرز (لا تقوم بعثة ملاحظة الانتخابات بملاحظة تصويت التونسيين بالخارج). وستظلّ بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات متواجدة بالبلاد لملاحظة كامل المسار الانتخابي والتطورات اللاحقة للانتخابات. بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات مستقلة في صياغة استنتاجاتها وهي ملتزمة بإعلان المبادئ من أجل الملاحظة الدولية الصادر عن الأمم المتحدة في أكتوبر 2005.

الملاحظات الأولية

1- السياق

تمكن انتخابات 6 أكتوبر² من تجديد ال 217 عضوا من أعضاء مجلس نواب الشعب، مفرزة بذلك المجلس التشريعي الثاني منذ المصادقة على دستور 2014. ويتمتع مجلس نواب الشعب بدور رئيسي في الهيكلة المؤسساتية كجهاز يمثل المواطن التونسي، يقوم بالتشريع، ويراقب عمل السلطة التنفيذية. وبوجود 1.506 قائمة في 33 دائرة انتخابية، استفاد الناخب من عرض تعددي يمثل العديد من الشخصيات والمشاريع السياسية. كان للتنظيم المبكر للدور الأول من الانتخابات الرئاسية يوم 15 سبتمبر، تأثير قوي على تنظيم الانتخابات التشريعية. وكان النقاش العام المتعلق بالانتخابات الرئاسية موجودا بكثافة خلال الحملة التشريعية.

2- الحملة الانتخابية

لم تنطلق الحملة الانتخابية فعليا إلا في الأيام الأخيرة وتأثرت بشدة بقرب الدور الثاني من الانتخابات الرئاسية

بوجود أكثر من 60 قائمة متنافسة في بعض الدوائر الانتخابية، استفاد الناخبون من عرض سياسي تعددي. فرض قلب الروزنامة وتنظيم الدور الأول من الانتخابات الرئاسية قبل الانتخابات التشريعية تغييرات في استراتيجيات الحملة للقوائم المترشحة. بالنسبة للعديد من المحاورين وممثلي القوائم، أظهرت حملة الدور الأول من الانتخابات الرئاسية أن الاجتماعات الانتخابية الكبرى لم تؤدّ بالضرورة إلى النتائج المرجوة. وفضلت أغلب القوائم الاستماع والتواصل المباشر مع الناخبين من خلال لقاءات مباشرة وجهاً لوجه أو بين مجموعات مصغرة، مثل الخيام الانتخابية، أو عن طريق تنظيم "المقاهي السياسية".

² تم الاقتراع بالنسبة للسنة دوائر بالخارج من 4 الى 6 أكتوبر.

لم يقدّم قيس سعيد، الغير منتمي لحزب، قوائم مترشحة للانتخابات التشريعية. ولم يتمكن نبيل القروي، الموقوف تحفظيًا والذي قدّم حزبه قوائم في الـ 33 دائرة انتخابية، من القيام بالحملة شخصيًا في هذه الانتخابات.

عموما كانت الحملة الانتخابية غير مرئية بصفة كافية. وقامت الأحزاب السياسية واتلافات القوائم بتنظيم الانتخابات التشريعية بطريقة لامركزية: كان منسّقو الدوائر ورؤساء القوائم مكلفين بالتنظيم وبتكليف رسائل الحملة للواقع المحلي، وتمّ التكليف أيضا على مستوى الحملة الالكترونية، خاصة على فايسبوك.

تمّ تسجيل عدد محدود من التجاوزات والجنح بالدوائر الانتخابية، من قبل الهيئات الفرعية للانتخابات. تعلّقت معظم الخروقات التي تمّت معاينتها من قبل مراقبي الهيئات الفرعية بتمزيق ملصقات الحملات الانتخابية وجنح متعلّقة باستخدام الأطفال خلال الحملة، والتعدّي اللفظي ضدّ مترشحين آخرين وحتى بعض حالات عنف جسدي.

وبينما احترمت وسائل الإعلام المرئية والمسموعة العمومية التي رصدتها بعثة ملاحظة الانتخابات، التغطية التعددية والعادلة للقوائم المترشحة، إلا أنّ وسائل الإعلام الخاصة لم تضمن احترام هذه المبادئ. وقامت رسائل الحملة، سواء على وسائل التواصل الاجتماعي أو على الميدان، بالتركيز على الشخصيات السياسية بدلاً من البرامج. واستمرت الحملة عبر الإنترنت خلال يوم الصمت الانتخابي ويوم الاقتراع.

وسيكون من المجدي توضيح مفاهيم الدعاية الانتخابية، المسموح بها من جهة، والإشهار السياسي الممنوع من جهة أخرى، لتجنّب التأويلات المختلفة بين الدوائر وهو ما من شأنه أن يؤدّي الى فروق في التعامل بين القوائم المترشحة. ولم يكن لحالة الطوارئ السارية على التراب التونسي، تأثير سلبي على الحريات الأساسية للتعبير والتنقل والتّجمع، واتسمت الإدارة عمومًا بالحياد.

3- تمويل الحملة

التطبيق الغير كافي للعقوبات والإلزام غير الكامل بقواعد التمويل يعزّزان عدم احترام الفاعلين السياسيين للمقتضيات القانونية

الإطار القانوني لتمويل الحملة التشريعية متوافق عموما مع الممارسات الجيدة الدولية. إلا أنّ تطبيقه يشكو من رقابة عمومية غير ناجعة وأجال معالجة طويلة للغاية. وفي سياق اتّسم تاريخيا بتطبيق محدود للعقوبات، أعرب العديد من الممثلين السياسيين للبعثة عن عزمهم على تقديم حسابات لا تعكس التدفّقات المالية الفعلية. ويقرّ العديد من مسؤولي القوائم المترشحة أيضًا أنهم استخدموا المنشورات مدفوعة الأجر على فايسبوك، على الرغم من تحجير هذه الممارسة، وعايّنت البعثة بنفسها حالات مماثلة³. وعلى الرغم من جهود التوعية التي بذلتها الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، تبقى القواعد وأهدافها غير معروفة جزئيًا من قبل الجهات السياسية الفاعلة⁴.

³ انظر الى القسم السابع: مواقع التواصل الاجتماعي والانترنت.

⁴ يرى بعض رؤساء القوائم أنه من المهم المحافظة على مسك محاسبية بغية استرداد نفقات الحملة من خلال التمويل العمومي دون الأخذ بعين الاعتبار أن الإطار القانوني يسعى قبل كل شيء إلى تحقيق الإنصاف بين المترشحين وتقليل تأثير المال على الانتخابات.

من الإيجابي، أنه تم الرفع من السقف الجملي للإنفاق على الانتخابات التشريعية وهو ما يتجاوب مع توصية قامت بها بعثة ملاحظة الانتخابات السابقة. ويُحدّد هذا السقف الآن بستة أضعاف مبلغ المنحة العمومية، في حين تم تحديده في عام 2014 بخمس أضعاف هذا المبلغ⁵. ولا يوجد توافق في الآراء بين الجهات الفاعلة السياسية حول ما إذا كان السقف الجديد كافياً أم أنه ينبغي مزيد رفعه. لكن لن يكتسي هذا النقاش أهميته الكاملة إلا عند تركيز رقابة عمومية فعالة، لأنّ سقف الإنفاق لا يشكل قيداً ناجعاً حتّى الآن.

على الرّغم من أنّ الإطار القانوني يحجّر شراء الأصوات واستغلال الموارد العمومية، فإنّ عدداً من الفاعلين السياسيين والسلط الوطنية ومن الممثلين عن المجتمع المدني قد عبّروا للبعثة عن انشغالهم بشأن هذه الممارسات وكذلك بشأن صعوبة النزاع القانوني في هذه القضايا والمدة التي يستغرقها.

4- الإدارة الانتخابية

نجحت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في تنظيم الانتخابات التشريعية، رغم روزنامة انتخابية مضغوطة جداً، مبرهنة مجدداً عن استقلاليتها وحيادها

واصلت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات برهنتها على استقلاليتها وحيادها كما حافظت، من جانب آخر، عموماً على ثقة الأطراف الفاعلة في المسار. وأثبتت الهيئة مجدداً قدراتها اللوجستية ممّا مكّنها من تنظيم الانتخابات التشريعية بشكل جيّد رغم الظروف غير المواتية للتخطيط.

وبالفعل، في حين كان تاريخ الانتخابات التشريعية محدداً منذ زمن طويل⁶، لم تتمكّن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات من الحسم قطعياً أنّ إجراء الدّور الثّاني للانتخابات الرّئاسية السابقة لأوانها لن يتمّ يوم الاقتراع للانتخابات التشريعية ولكن بعد أسبوع من ذلك، سوى يوم 26 سبتمبر. وبما أنّ الخيارين يطرحان مستلزمات عملية مختلفة، فقد قلّصت حالة عدم اليقين الممتدة من فترة التّحضيرات إلى أسبوع واحد فقط.

رغم هذه الصّعوبات، جمعت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أعضاء الهيئات الفرعية والمنسقين الجهويين بغاية استعراض حصيلة الاقتراع المجرى وتحسين تنظيم الانتخابات التشريعية. وتمثّل ذلك أساساً في تعويض أعضاء مكاتب الاقتراع الأقلّ فعالية (حوالي 5%) وفي إجراء تكوين إضافي لرؤساء مراكز ومكاتب الاقتراع ركّز بصفة خاصّة على كفاءة تعمير المحاضر. وقد كان التزام الهيئات الفرعية للانتخابات والمنسقين الجهويين وتجاوبهم عاملين جوهريّان لتفعيل هذه الإجراءات في وقت وجيز للغاية.

حاولت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات تسريع عملية الجدولة اليدوية للنتائج داخل مراكز التّجميع، خاصّة عبر توفير أعوان إضافيين وبتعزيز التّجهيزات (حواسيب، آلات نسخ) بحسب الإمكان وكذلك بإضافة تطبيق توكّد آلياً المطابقة بين النتائج اليدوية والآلية. ويهدف هذا التّمشي كذلك إلى تسهيل نشر النتائج، مكتب اقتراع بمكتب اقتراع، بشكل أنجع. وتمتّع أعوان مراكز التّجميع بتكوين إضافي.

⁵ في 2019، معدل السقف بالنسبة للدوائر الانتخابية بالخارج هو 100.052 دينار (31.700 أورو) وب 73.388 دينار (23.300 أورو) بالنسبة لكل دائرة انتخابية بالتراب الوطني، وسجلت أهم نسبة بسوسة (98.904 دينار، أي ما يقارب 31.400 أورو) وأقل نسبة بتوزر (33.000 دينار أي ما يقارب 10.500 أورو). بالنسبة للمنحة العمومية، يتمّ تحديدها بأمر حكومي قبل كل اقتراع، وهي تعكس تكلفة المعيشة وعدد النّخب المسجلين.

⁶ تمّ ختم الأمر الرّئاسي المتعلّق بدعوة النّخبين يوم 5 جويلية 2019، غير أنّه يؤكّد التواريخ المعروفة مسبقاً نظراً لانبثاقها عن مقتضيات الدستور في فصله 56: " يُنتخب مجلس نواب الشعب لمدة خمس سنوات، خلال الأيام الستين الأخيرة من المدة النيابية".

تولّت الهيئات الفرعية للانتخابات والهيئة العليا المستقلة للانتخابات بفاعلية التعامل مع مطالب الاعتماد لممثلي القوائم حيث وزعت 97.656 بطاقة اعتماد.

5- تسجيل الترشيحات

إمام أكثر فأكثر بإجراءات معقّدة لإيداع الترشيحات

لا تحتوي شروط الترشّح لعضوية مجلس نواب الشعب، المنصوص عليها بالدستور⁷، على حالات إقصاء اعتباطية. حالات الحرمان القانونية وحالات عدم الجمع ليست مشطّة. وينصّ القانون الانتخابي على مبدأ التّناسف وقاعدة التّناوب بين النساء والرجال. وأخيراً، يعتبر وجوب احتواء القوائم بالدوائر الانتخابية التي يكون فيها عدد المقاعد 4 أو أكثر على مترشّح أو مترشّحة لا يتجاوز عمره (ها) 35 سنة، وسيلة غير مباشرة لتعزيز ترشّح الشباب⁸.

إجراءات إيداع ترشيحات قوائم المترشّحين لدى الهيئات الفرعية للانتخابات، الواردة بالقانون الانتخابي والتي فصلها قرار⁹ الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، كثيرة وتتطلّب تحضيراً بعناية. غير أنّه تمّ إيداع قرابة 1.600 قائمة لدى الـ 33 هيئة فرعية خلال عملية إيداع الترشيحات التي امتدّت بين 22 و29 جويلية. في البداية، تمّ قبول 1.503 قائمة أولياً¹⁰. وكان النزاع المتعلّق بالترشيحات محدوداً مقارنة بما كان عليه سنة 2014¹¹ وهو ما يمكن تأويله بفهم واسع للإجراءات الإدارية والقضائية من قبل القوائم المترشّحة والهيئات الفرعية للانتخابات على حدّ السواء. تمّ تسجيل 40 طعناً أمام المحاكم الابتدائية في الطّور الأوّل، ثمّ 19 طعناً في الطّور الثاني¹² أمام الدوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية التي أقرّت بصفة واسعة قرارات الهيئات الفرعية للانتخابات. أدّى هذا النزاع، الذي تمّت معالجته في الأجل المنصوص عليها ضمن القانون الانتخابي، إلى إعادة إدماج ثلاث قوائم¹³. أخيراً، أعلنت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات يوم 31 أوت عن القبول النهائي لـ 1.506 قائمة نهائية مترشّحة للانتخابات التشريعية.

6- وسائل الإعلام

إطار قانوني يحدّ من قدرة وسائل الإعلام على ضمان تغطية منصفة

تمّ استكمال الإطار القانوني المتعلّق بالتغطية الإعلامية للحملة التشريعية بترتيبات خاصة وضعتها الهايكا بتاريخ 16 سبتمبر، أي يومان بعد انطلاق الحملة. ولم يتمّ نشر هذه الترتيبات التي تضبط قواعد توزيع زمن

⁷ تقتضي هذه الشروط أن يكون المترشّح ناخباً، حاملاً للجنسية التّونسية منذ 10 سنوات على الأقلّ، بالغاً 23 سنة كاملة من العمر في تاريخ تقديم ترشّحه، وألا يكون مشمولاً ضمن أيّ حالة من حالات المنع القانونيّة (مثال كأن يكون محكوماً من أجل الحصول على تمويل خارجي لحملته الانتخابية خلال انتخابات سابقة أو محكوماً بعقوبة تكميلية تحرمه من حقّه في التّصويت، وذلك بمفعول حكم قضائيّ بات).

⁸ في صورة عدم احترام هذا الشرط، يتمّ حرمان القائمة من نصف القيمة الإجمالية للمنحة العمومية.

⁹ القرار عدد 17-2019 بتاريخ 14 جوان 2019.

¹⁰ حسب ما تمّ نشره بموقع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بتاريخ 6 أوت 2019. ولم يتمّ نشر أسباب الرّفص، وتحفظ الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بهذه المعلومات إلى حدّ الآن.

¹¹ في 2014، كان عدد القوائم النهائيّة 1.326. قامت المحكمة الإدارية بمعالجة 133 طعناً ابتدائياً و111 طعناً استئنافياً.

¹² من بين هذه الطّعون الـ 19، فقط 4 تمّ رفضها شكلاً، وطلب مدّع مراجعة قرار الدائرة الاستئنافية.

¹³ القوائم الثلاثة التي تمّت إعادة إدماجها هي التالية: قائمة "الإتحاد الديمقراطي الاجتماعي" بتونس و2 قائمتان "للحزب الديمقراطي للعدالة والتّمية" في دائرتي أمريكا وباقي الدّول الأوروبية والعالم العربي وباقي بلدان العالم.

البتّ بين القوائم المقبولة نهائياً للانتخابات التشريعية سوى يوم 24 سبتمبر، أي بعد تسعة أيام من انطلاق الحملة. وقد ساعدت حصص التكوين التي نظمتها الهايكا قبل الحملة عديد وسائل الإعلام من فهم القواعد التي تمّ اعتمادها رغم هذا التأخير في نشرها. ولكن، نظراً لتعقيد التشريع، يعتبر نشر القواعد الخاصة قبل الحملة ضرورياً.

بالنسبة للانتخابات التشريعية، كان من المفترض أن تضمن وسائل الإعلام نفاذاً عادلاً لأنشطة جملة الـ 1506 قائمة مترشحة المتنافسة. تمّ تقسيم القوائم المترشحة إلى أربعة أنواع بحسب عدد الدوائر التي ترشّحت بها، وتمّ تخصيص زمن البثّ على أساس التناوب لكلّ مجموعة دون تحديد معيار للتوزيع داخل كلّ مجموعة¹⁴. ويتجلى أنّ هذه القواعد صعبة التفعيل بسبب ارتفاع عدد القوائم المترشحة والإمكانيات التقنية التي تتطلبها. وقد استنتجت البعثة أنّ الهايكا قد عاقبت التجاوزات المتعلقة بقواعد التغطية الإعلامية المرتكبة خلال الحملة التشريعية أقلّ من تلك المرتكبة خلال الحملة الرئاسية.

بالرغم من تعقيد قاعدة توزيع زمن البثّ، صرّحت غالبية وسائل الإعلام التي التفتها البعثة بأنّها قامت بتخصيص جانب من برمجتها للحملة التشريعية التي تواصلت على مدى 3 أسابيع. ولكن، خلال الأسبوع الأول، ركّزت وسائل الإعلام المرصودة من قبل بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات اهتمامها على نتائج الانتخابات الرئاسية ورهاناتها. ولم تشرع أغلب وسائل الإعلام الخاصة المشمولة بالعينة المرصودة في تغطية الانتخابات التشريعية سوى في الأسبوع الثاني للحملة¹⁵. لاحظت البعثة أنّ وسائل الإعلام العمومية وإذاعة موزاييك قد احترمت عموماً منع المزج بين الحملتين الرئاسية والتشريعية صلب نفس البرنامج، وذلك خلافاً للقنوات التلفزيونية الخاصة المرصودة.

على إثر نجاح المناظرات الرئاسية للدور الأول، تمّ تنظيم ثلاث مناظرات تلفزيونية جديدة خصّصت للانتخابات التشريعية. لكن تحديد المشاركين بالقرعة بصفة عشوائية مخالفة لمبدأ الإنصاف الذي ينظم قواعد التغطية الإعلامية للحملة. وبذلك، 27 قائمة فقط كانت ممثلة ممّا حدّ من نفاذ الناخبين إلى المعلومة وهو أمر ضروري لاختيار مستنير¹⁶.

غطّت وسائل الإعلام التي تمّ رصدها الحملة الانتخابية بصورة محايدة عموماً. وقد بذلت وسائل الإعلام العمومية مجهوداً لضمان تغطية تعددية ومنصفة، عبر توفير إمكانية تسجيل حصص للتعبير المباشر لنفس المدة لكلّ القوائم المترشحة. غير أنّ عديد المحاورين الجهويين انتقدوا هذه الصيغة بسبب محدودية الوقت المتاح للمترشحين لعرض برامجهم. ووفقاً لنتائج الرصد الذي قامت به بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات، لم تضمن وسائل الإعلام الخاصة الاحترام الصارم لقواعد توزيع زمن البثّ بين المجموعات الأربعة للقوائم المتنافسة. كما لاحظت البعثة أنّ، داخل كلّ مجموعة، حضت بعض القوائم المترشحة

¹⁴ خلافاً لقواعد تغطية حملة الانتخابات التشريعية في 2014.

¹⁵ القنوات التلفزيونية (الحيز الزمني 18-23): القناة العمومية الوطنية 1 و القنوات الخاصة نسمة، التاسعة، الحوار التونسي؛ الإذاعة (الأخبار المقروءة 7-9 و الحيز الزمني 12-14): الإذاعة العمومية الوطنية و الإذاعة الخاصة موزاييك؛ وسائل الإعلام الإلكترونية: www.shemsfm.net, www.alchourouk.com, www.lapresse.tn, www.babnet.net, www.tuniscope.com, www.businessnews.com, www.kapitalis.com, www.akherkhabaronline.com, www.tunisienumerique.com

¹⁶ برنامج "الطريق إلى باردو، تونس تختار"، يوم 30 سبتمبر ويومي 1 و 2 أكتوبر. ترتيب مرور ممثلي القوائم تمّ بواسطة قرعة أجريت يوم 26 سبتمبر.

بتغطية أكبر. فقد خصّصت قناة الحوار التونسي جانبا كبيرا من التّغطية للنّهضة وقلب تونس وعيش تونسي التي حضت معاً ب 52% من الزّمن المخصّص للحملة، فيما أسهمت قناة النّاسعة في بروز أكثر لتحيا تونس، ثمّ النّهضة وقلب تونس و ائتلاف الكرامة (54% من الزّمن الجملي). أمّا قناة نسمة، فقد ميّزت بشكل كبير قلب تونس بنسبة 42 % من إجماليّ التّغطية¹⁷. وقد شكّلت التّلفزة الوطنية مصدراً مهماً للتّربية المدنيّة.

7- مواقع التواصل الاجتماعي والانترنت

حملة انتخابية نشطة للغاية على شبكات التواصل الاجتماعي لكنّها تتميّز بانتهاكات عديدة للحظر المفروض على الدعاية الانتخابية على الإنترنت

أُتسمت حملة الانتخابات التشريعية على الانترنت بالكثافة. ودارت الحملة بشكل أساسي على الفايسبوك وبصفة محدودة على منصات أخرى كاليوتيوب وتويتر وانستغرام. تمّ استخدام شبكات التواصل الاجتماعي للترويج للأحداث ورسائل الحملة والبت المباشر عن طريق الفيديو، ممّا يسمح للناخبين بالتعرف على الخيارات السياسيّة المختلفة. سجّلت بعثة ملاحظة الانتخابات إنشاء عدد كبير من صفحات الفايسبوك الجديدة لصالح القوائم المترشحة خلال الحملة. قامت بعض القوائم المترشحة، وخاصة المستقلّة، بإدارة صفحات الفايسبوك الخاصة بهم بصفة شخصية، بينما استفادت قوائم الأحزاب السياسيّة الرئيسيّة عموماً من شبكة كبيرة من الصفحات والمجموعات، ممّا يعكس قدراتها المالية والتنظيمية¹⁸.

الإعلانات الانتخابية مدفوعة الأجر عبر الإنترنت بالنسبة للانتخابات التشريعية ممنوعة، ويمكن معاقبة المخالفات المتعلقة بنشر هذه الإعلانات على شبكات التواصل الاجتماعي بالإلغاء الكلي أو الجزئيّ للنتائج¹⁹. كان أغلب مسؤولي الحملات من مختلف القوائم التي اجتمعت بها بعثة ملاحظة الانتخابات مدركين جيّداً لهذا الحظر لكنهم شكّكوا في قدرة الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات فعلياً على معاقبة هذه الخروقات. قامت البعثة في الفترة الممتدّة من 16 سبتمبر إلى 6 أكتوبر، بتسجيل 840 إشهاراً مدفوع الأجر لصالح 58 قائمة مترشحة، منها 241 إشهاراً تمّ بثّه خلال الصمت الانتخابي. بالتّالي فقد تضرّرت القوائم المترشحة التي احترمت القواعد المنظمة للحملة على مواقع التواصل الاجتماعي. قبل يوم الاقتراع، أرسلت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات 21 إنذاراً إلى القوائم المترشحة بخصوص تجاوزات متعلّقة بمنشورات مدفوعة الأجر.

تجدر الإشارة إلى أن شبكات التواصل الاجتماعي قد سهّلت بشكل غير مباشر التجاوزات وذلك من خلال توفير مساحات للدعاية المدفوعة الأجر، وهي فرصة استفادت منها عدّة قوائم. علاوة على ذلك، وبالرغم من بعض جهود الشفافية التي قام بها موقع فايسبوك، كإنشاء أرشيف للإعلانات مدفوعة الأجر المنشورة على صفحاته، إلّا أنّ المعلومات حول المبالغ المنفقة على هذه الإعلانات ليست متاحة بعد. يمنع القانون الانتخابي أي تمويل أجنبيّ للحملات. وسجّلت بعثة ملاحظة الانتخابات 158 إعلاناً منشوراً على صفحات فايسبوك يديرها مسؤولون تكون مواقعهم مخفية، مما يطرح مشكلة الشفافية فيما يتعلق بهذا المنع. وقامت البعثة أيضاً بتسجيل 280 إعلاناً منشوراً على صفحات يديرها على الأقل شخص مقيم بالخارج. وتبقى هويّة هؤلاء

¹⁷ عمليّة رصد وسائل الإعلام احتسبت القوائم الائتلافيّة والحزبيّة حسب الصّنف. تمّ تحليل تغطية القوائم المستقلّة على حدة.

¹⁸ تمثّل حزب النهضة بشبكة صفحات تدعّمه في الانتخابات التشريعية على الفايسبوك أكثر من الأحزاب الأخرى.

¹⁹ الفصل 143 من القانون الانتخابي والفصول 8 و 34 من قرار الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عدد 22-2019 المؤرخ في 22 أوت 2019.

المديرين مخفية. ومن الممكن أن تساهم هذه الضبابية في تعطيل تتبّع هذه التجاوزات من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والمجتمع المدني.

وبالرغم من الالتجاء الى صور مخرجة من سياقها للمترشحين بغرض الإساءة لهم واستعمال استطلاعات رأي مغلوطة، إلا أنه يبدو أن حملة الانتخابات التشريعية كانت أقل تأثراً بنشر المعلومات المغلوطة من حملة الدور الأول من الانتخابات الرئاسية.

8- مشاركة المرأة

جمود تفعيل قاعدة التناصف صلب مجلس نواب الشعب في غياب تدابير جديدة

بالنسبة للانتخابات التشريعية، ينص القانون الانتخابي على مبدأ التناصف صلب كلّ القوائم المترشحة، بما فيها القوائم المستقلة، وكذلك على قاعدة التناوب امرأة/ رجل صلب كلّ قائمة، وإلا لا يتم قبولها. ولم يشهد تطبيق قاعدة التناصف صلب المجالس المنتخبة، وهو التزام فرضه الدستور على الدولة، تقدماً منذ الانتخابات التشريعية الأخيرة في 2014. بيد أن تنقيح القانون الانتخابي في 2017 قد أضاف التناصف الأفقي على مستوى رئاسة القوائم الحزبية والائتلافية²⁰ بالنسبة للانتخابات البلدية والجهوية، دون أن يتم إقرار هذه الصيغة للانتخابات مجلس نواب الشعب.

من بين ال 1506 قائمة مترشحة للانتخابات التشريعية، فقط 14.5% منها تترأسها نساء، وأغلبها قوائم لأحزاب سياسية. كما في سنة 2014، النساء اللواتي يترأسن قوائم هنّ أقلّ عددا في الجهات الداخلية وفي جنوب البلاد²¹.

في العموم، تظلّ مشاركة المرأة في المجال السياسي ضعيفة. ويتواصل ذكر التحفظات التاريخية والثقافية لإضافة إلى العوائق الاقتصادية من بين أبرز العوامل المتسببة في هذه اللامساواة. وعلى مستوى مواقع المسؤولية السياسية، ثلاث نساء فقط يوجدن على رأس وزارة²² من بين 29 وزارة. ومن بين 11 كتابة للدولة، اثنان فقط تسيّرهما امرأة.

توجد عديد النساء صلب الإدارة الانتخابية غير أنّهن ممثلات تمثيلا ناقصا على مستوى مواقع التسيير. ولئن ينص القانون المتعلق بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات على مبدأ التناصف بالنسبة لانتخاب أعضائها، فإنّ امرأة واحدة فقط توجد ضمن أعضاء المجلس التأسيسي. أما فيما يتعلق بالهيئات الفرعية للانتخابات، ثلث (24) ال 88 عضوا بالهيئات الفرعية نساء. ومن ضمن ال 27 هيئة فرعية بالجمهورية، فقط 5 منها تترأسها امرأة. ويوم الاقتراع، 64% من أعضاء مكاتب الاقتراع التي تمت زيارتها من قبل بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة

²⁰ يجب تقديم الترشيحات على أساس مبدأ التناصف بين النساء والرجال على مستوى رئاسة القوائم الحزبية والائتلافية المترشحة في أكثر من دائرة انتخابية.

²¹ بالنسبة للتوائر الانتخابية تونس1 أوتونس2 أو بن عروس أو أيضا أريانة التي تعد أكثر من 20% مترشحة رئيسة لقائمة. في المقابل، مدينين أو سليانة أو زغوان لديها أقل من 5% امرأة في هذا المركز. وفي دائرة تطاوين، لا توجد أية امرأة رئيسة لقائمة.

²² وزيرة المرأة والأسرة والطفولة، وزيرة شؤون الشباب والرياضة (وهي الآن وزيرة الصحة بالنيابة) ووزيرة التكوين المهني والتشغيل.

الانتخابات كنّ نساء، و45% من هذه المكاتب ترأستها نساء. إضافة إلى ذلك، 60% من الملاحظين التونسيين هنّ من النساء وكذلك كنّ 46% من ممثلي القوائم.

ختاماً، تمّ التّصنيف على التّناصف بين الجنسين بالنّسبة لتغطية وسائل الإعلام السّماعية البصريّة²³ للحملة. لاحظت وحدة رصد وسائل الإعلام لبعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات أنّ أغلب تغطية الحملة التّشريعيّة قد ركّز فقط على رؤساء القوائم، والتي تمثّل النّساء منهم 14.5% فقط. وفي هذا الاتّجاه، عكست تغطية تمثيليّة النّساء من قبل جُلّ وسائل الإعلام المرصودة واقعيّة هذه النّسبة. وقد حرصت وسائل الإعلام العموميّة على السّعي إلى ضمان حضور مترشحات في برامجها مخصّصة لهنّ نسبة 15% من التّغطية. وذهبت إذاعة موزاييك إلى أبعد من ذلك حيث خصّصت لهنّ 21% من زمن البثّ. أمّا القنوات التّلفزيّة الخاصّة، فقد خصّصت قناتا نسمة والحوار التونسي 19% من التّغطية التي تمّ رصدها للنّساء، وقناة التاسعة 9% فقط.

9- الملاحظة الانتخابيّة الموطانيّة

ملاحظة انتخابيّة تمّت دون عوائق

سهّلت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عمليّة اعتماد 17.500 ملاحظاً تونسياً. ووفقاً لملاحظات بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات، تمكّن هؤلاء الملاحظون من القيام بمهمّتهم دون عوائق. وقد كان ملاحظو الاتحاد العام التونسي للشغل الأكثر حضوراً بفارق بعيد في أكثر من 30% من المكاتب التي تمّت ملاحظتها، تتبعها شبكة مراقبون في 11% من نفس هذه المكاتب.

10- التّصويت والفرز وجدولة النّتائج

الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات تؤكد قدرتها التّقنيّة في سياق اتّسم بانخفاض نسبة الإقبال

جرى اليوم الانتخابي بشكل جيّد، وقد نجحت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات وهيئاتها الفرعيّة في تنظيم يوم الاقتراع للانتخابات التّشريعيّة في الأجل. بلغت نسبة الإقبال داخل التراب التونسي 41.7% وهو يعتبر في انخفاض مقارنة بالانتخابات التّشريعية 2014 وبالدور الأول للانتخابات الرئاسية. تمّ فتح مكاتب الاقتراع التي تمّت ملاحظتها في الوقت المحدّد بوجود المواد الانتخابيّة الضّروريّة وبحضور الأعوان على عين المكان. سجّلت البعثة تطبيقاً ممتازاً لإجراءات الفتح وقيمت بداية هذه العمليّة الانتخابيّة بصورة إيجابيّة في كلّ الأماكن التي تمّت ملاحظتها.

كما جرى التّصويت بطريقة منظّمة مع تطبيق جيّد جدّاً للإجراءات، خاصّة منها تلك المتعلّقة بالتّنبّث من هويّة الناخبين وتسجيلهم وكذلك باحترام سرّيّة الاقتراع. وإلى جانب الإجراءات المعتمدة للحفاظ على سلامة المسار، تمّ تعزيز الشّفاقيّة عبر حضور ممثلي القوائم والملاحظين الذين تمكّنوا من الملاحظة دون صعوبة أو حواجز في جُلّ (99%) مكاتب الاقتراع التي تمّت ملاحظتها. كان ممثّلو القوائم حاضرين في 95% من مكاتب الاقتراع التي تمّت ملاحظتها، وفي 47% منها حضر على الأقلّ 3 ممثلي قوائم مختلفة. الأحزاب الأكثر

²³القرار المشترك بين الهايكا والهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بتاريخ 21 جوان 2019، الفصل 25.

تمثيلية كانت حركة النهضة الحاضرة في 79% من المكاتب، وقلب تونس في 42%، وتحيا تونس في 24% من مكاتب الاقتراع التي تمت ملاحظتها. وقد حضر ملاحظو الانتخابات التونسيون في 50% منه.

في الغالبية العظمى لمكاتب الاقتراع التي زارتها بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات (99.5%)، تم تقييم سير عملية التصويت إيجابياً، وكذلك الشأن بالنسبة للشفافية وتمكن أعضاء مكاتب الاقتراع من الإجراءات. في 8% من المكاتب التي تمت زيارتها، لم تكن قائمة الناخبين معلقة في المدخل كما ينص على ذلك القانون، غير أن الناخبين تمكنوا من التوجه نحو مكاتبهم بفضل أعوان مراكز الاقتراع والتطبيق الهاتفية المعدة لذلك. رغم التهيئة التي تم إجراؤها منذ اقتراع 15 سبتمبر، 21% من مكاتب الاقتراع لم تكن مهية بعد لتنفيذ الأشخاص ذوي الحركة المحدودة. وفي الدوائر الانتخابية التي تضم عددا كبيرا من القوائم المترشحة، الحجم الكبير لأوراق الاقتراع جعلت عملية إدلاء بعض الناخبين بأصواتهم أصعب، وخاصة منهم الأكبر سناً.

تم الفرز بطريقة شفافة وفي إطار احترام الإجراءات. وقد قيمت البعثة هذه المرحلة بصورة إيجابية في كل المكاتب التي تمت ملاحظتها. وتم عرض أوراق الاقتراع لكل الأشخاص الحاضرين، كما تم تحديد صحة الأصوات وفقاً للإجراءات. كان ممثلو القوائم المترشحة حاضرين في 93% من مكاتب الاقتراع التي تمت زيارتها وقد أمضى جميعهم على محاضر النتائج. عند اكتمال المحضر، أغلب (75%) ممثلي القوائم قاموا بتصويره، في حين اكتفى آخرون بتدوين ذلك. تم تعليق النتائج خارج كل مكاتب الاقتراع التي تمت ملاحظتها، وقد قام مدير مكتب الاقتراع بأخذ صورة للمحضر قصد إرساله لمركز التجميع في أغلب المكاتب التي تمت ملاحظتها (90%).

تمت جدولة النتائج بمراكز التجميع بالدوائر الانتخابية بطريقة أكثر انسيابية مما كان عليه الحال خلال الدورة الأولى للانتخابات الرئاسية، وذلك رغم عدد أكثر ارتفاعاً للمترشحين. ويرجع هذا التحسن أساساً لتنظيم وتنسيق أفضل بين مختلف الفرق بمراكز التجميع وكذلك، إلى تعزيز صفوف الأعوان والتجهيزات المتاحة في مراكز عديدة. وكان ممثلو القوائم حاضرين وتمكنوا من ملاحظة العملية. ولكن تواجدهم قل أثناء المسار: ففي صبيحة يوم 7 أكتوبر، لم يكن أحد منهم موجوداً في ثلث المراكز. وقيمت بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات عملية تجميع النتائج بصفة إيجابية في كل مراكز التجميع.

نسخة إلكترونية لهذا البيان متاحة على الموقع الإلكتروني للبعثة:

https://eeas.europa.eu/election-observation-missions-eom-tunisia-2019_fr

لمزيد من الارشادات، الرجاء الاتصال بالسيد ألان شابود، الملحق الصحفي للبعثة

الهاتف: 28489683

alain.chabod@moeuetunisie2019.eu

بعثة الاتحاد الأوروبي لملاحظة الانتخابات بتونس

الانتخابات الرئاسية والتشريعية 2019

نزل الموفنيك، ضفاف البحيرة، تونس

نهج بحيرة هورون ضفاف البحيرة- تونس

www.eueom.eu/tunisie2019